

أحكام القرآن

@ 219 @ المجوس والوثنيين من العرب وقد قال الله تعالى (! !) [البقرة 15] وقال (! !) [البينة 1] فلفظ الكفر يجمعهم ويخصهم ذلك التقسيم .

فإن قيل إن كان اللفظ خاصا كما قلتم فالعلة تجمعهم وهي معنى قوله تعالى (! !) وهذا عام في الكتابي والوثني والمجوسي .

قلنا لا نمنع في الشرع أن تكون العلة عامة والحكم خاصا أو أزيد من العلة لأنها دليل في الشرع وأمارات وليست بموجبات .

ويحتمل أن يكون معنى قوله تعالى (! !) يرجع إلى الرجال في قوله تعالى (! !) لا إلى النساء لأن المرأة المسلمة لو تزوجت كافرا حكم عليها حكم الزوج على الزوجة وتمكن منها ودعاها إلى الكفر ولا حكم للمرأة على الزوج فلا يدخل هذا فيها والله أعلم \$ المسألة الثانية قوله تعالى (! !) . (! !)

قال بعضهم معناه وإن أعجبكم وإنما أوقعه في ذلك علمه بأن لو تفتقر إلى جواب ونسي أن إن أيضا تفتقر إلى جزاء .

وتأويل الكلام لا تنكحوا المشركات ابتداء ولو أعجبكم حسنهن كما تقول لا تكلم زيدا وإن أعجبك منطقته \$ المسألة الثالثة \$.

قال محمد بن علي بن حسين النكاح بولي في كتاب الله تعالى ثم قرأ ولا تنكحوا المشركين بضم التاء وهي مسألة بدیعة ودلالة صحيحة \$ الآية الحادية والستون \$.

قوله تعالى (! !)